رابط المادة على منصة باحث

مكتبة الفتاوى - الحج و العمرة

هل تجب الفدية على من قلم أظافره | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

من العلماء من قال لا تجب الفدية الا على من قلم يدا كاملة لو اصابع رجل كاملة منهم من قال تجد اذا قلم اثنين فاكثر. وكل هذه الاقوال لا دليل عليها. الصحيح - 00:00:00

انه لا فدية في شيء من ذلك ولكن يأثم اذا تعمد تقليم الابصار على قول جمهور العلماء قال بالطبع اذا كان لغير عذر اما اذا كان معذورا فلا شيء عليه - 00:00:19